الجمهورية التونسية وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا والتكنولوجيا مدر عدد 650

وزارة الصحة العمومية 77 منورعدد 1. - آنائد 2002

من وزيـري التعـليم العـالي والبحث العلمي والتكنولوجيا و الصحـة العمومية

إلى

ـ السادة رؤساء الجامعات،

- ـ السادة عمداء ومديري مؤسسات التعليم العالي،
 - ـ السادة المديرين الجهويين للصحية العمومية
- ـ السادة والسيدات أطباء الصحة المدرسية والجامعية

الموض وع: تأجيل التسجيل لأسباب صحية.

وبعسد،

فسعيا إلى مزيد إحكام الإجراءات الخاصة بتأجيل التسجيل لأسباب صحية للطلبة المرسمين بمؤسسات التعليم العالي والبحث بالنسبة إلى مختلف المراحل فقد نقرر ما يلي:

1. يكلف رئيس مؤسسة التعليم العالي والبحث بالنظر في مطالب تأجيل التسـجيل الأسباب صحية والبت فيها بعد إستشارة الطبيب المدرسي والجامعي للمؤسسة.

- 2. يكلف الطبيب المدرسي والجامعي للمؤسسة بإبداء الرأي في الملفات الطيبة المرافقة لمطالب تأجيل التسجيل لأسباب صحية التي تحال إليه من إداراة المؤسسة.
- 3. يمكن للطبيب المدرسي والجامعي الإستعانة برأي الأطباء المختصين بالصحة العمومية عن طريق بطاقة الإحالة المدرسية حتى يتمكن الطالب من التمتع بمجانية الفحوص.
 - يقوم الطبيب المدرسي والجامعي ب: .
- ابداء رأیه كتابیا على مطلب الطالب مع ذكر إسمه ووضع ختمه
 وتوقیعه بصورة واضحة ثم یرجع المطلب إلى إدارة المؤسسة.
- تعمير المطبوعة الصادرة عن إدارة الطب المدرسي والجامعي الخاصة بهذه الحالات وإرسالها إلى الإدارة الجهوية للصحة في ظرف سري
- الاحتفاظ بجميع الوثائق الطبية المصاحبة لمطلب تأجيل الترسيم
 لأسباب صحية في الملف المدرسي للطالب.
- تسجيل إسم الطالب في الجداول (الخاصة بالحالات التي تستوجب المتابعة (sujets à risques) الواردة بدفتر الخدمات الصحية مهما كان رأيه في مطلب تأجيل الترسيم لأسباب صحية.
- طلب عند بدایة كل سنة جامعیة قائمة الطلبة المنتفعین بتأجیل التسجیل لأسباب صحیة والذین استأنفوا الدروس حتى نتم متابعة حالتهم الصحیة بصفة خصوصیة (sujets à risques).
- 5. تسلم إدارة المؤسسة بعد حصولها على رأي الطبيب، شهادة الموافقة أو عدم الموافقة على تأجيل التسجيل لأسباب صحية إلى الطالب. يستعين على الطالب المتحصل على تأجيل تسجيل لأسباب صحية القيام باجراءات التسجيل بنفسه خلال السنة الجامعية الموالية

على أقصى تقدير بعد سنتين بعد حصوله على الموافقة إذا اقتضت حالته الصحية ذلك.

هــــذا والجــديــر بالــذكر أن قبول مطالب تأجيل التسجيل لأسباب صحية يتم حسب الشروط التالية :

- 1. يجب أن تكون السنة الجامعية المراد الغاؤها هي السنة الجامعية الجارية.
- يجب أن لا يتقدم الطالب بطلب في تأجيل التسجيل لأسباب صحية بعد مشاركته في امتحانات أخر السنة.
- يجب أن يتضمن مطلب تأجيل التسجيل لأسباب صحية ملفا طبيا سريا.

وبصفة عامة تجدر الإشارة إلى أن الطالب المتقدم بمطلب تأجيل التسجيل لأسباب صحية لا يعتبر متمتعا بهذا التأجيل إلا بعد حصوله على شهادة في ذلك من إدارة المؤسسة المرسم بها، وفي صورة الحصول على الموافقة يجب عليه إرجاع شهادة التسجيل إلى كليته أو معهده مع الاحتفاظ ببطاقة طالب للاستظهار بها عند العلاج وحتى يتمتع بحقوقه كمنخرط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.

السرجاء مسن السادة رؤساء الجامعات والسادة عمداء ومديري مؤسسات التعليم العسالي والسبحث والسادة المديرين الجهويين للصحة العمومية والسادة والسيدات أطباء الصحة المدرسية والجامعية كل فيما يخصه العمل بهذا المنشور الذي يلغي ويعسوض المنشور عــ4 دد المؤرخ في 17 جوان 1995 والمنشور عــ11دد المؤرخ في 17 جوان 1995 والمنشور عــ11دد المؤرخ في 17 جانفي 2002 المتعلقان بتأجيل التسجيل لأسباب صحية.

وزير الصحة العمومية

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا

> اریه دی سب که القادت شعبان

الإعطاء: الحبيب مبارك